

الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية

(العدد ١٣ «غير اعتيادي») يوم السبت ٢٦ رجب سنة ١٢٤٠ - ٥ مارس سنة ١٩٢٢ (السنة الثانية والستون)

قانون ثانية ٢ لسنة ١٩٢٢

ربط الميزانية العمومية لسنة ١٩٢٢

بيان ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير المالية، وموافقة رأى مجلس الوزراء،

رسماً بما هو آت :

المادة الأولى

نقررت ميزانية الإيرادات لسنة ١٩٢٢ بمبلغ ثلاثة وثلاثين مليوناً وستمائة وثلاثين ألف جنيه مصرى (٣٣,٦٣٠,٠٠٠ جنية مصرى) على حسب الجدول المرفق بهذا القانون.

المادة الثانية

نقررت ميزانية المصروفات لسنة ١٩٢٢ بمبلغ ثلاثة وثلاثين مليوناً وستمائة وثلاثين ألف جنيه مصرى (٣٣,٦٣٠,٠٠٠ جنية مصرى) على حسب الجدول المرفق بهذا القانون.

المادة الثالثة

ان وجود اعتماد لفرض معين في جداول مصروفات الميزانية الخاصة بكل مصلحة أو خدمة لا يعفي المصالح والخدمات من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعول بها فيما يتعلق باستخدام ذلك الاعتماد.

المادة الرابعة

على وزراء حكومتنا تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ما

صدر بهما عاليين في ٢٦ رجب سنة ١٢٤٠ (٥ مارس سنة ١٩٢٢)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

زورت

وزير المالية

امماعيل صدق